

أثر الإيمان والعبادات في تحقيق السلم الاجتماعي في ضوء السنة النبوية المطهرة

أ.بن عطا الله يوسف

جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر.

benatallahyoucef@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2018/09/26 تاريخ القبول: 2018/12/27 تاريخ النشر: 2019/01/30

الملخص:

السلم الاجتماعي مطلب شرعي، و ضرورة تتوقف عليها حياة الناس و مصالحهم، و لذلك سعت الشريعة الإسلامية إلى تحقيقه، و بيان مفهومه وأهميته، و التحذير من الأخطار التي تحدق به. و إنّ المتأمل في الهدى النبوي و في نصوص السنة النبوية يجد الحرص الشديد على السلم بجميع معانيه، و قد كان التركيز على جانبين اثنين في تحقيقه، وهما: الجانب الإيماني و الجانب التعبدي. فالجانب الإيماني يرسخ مفهوم السلم في قلب الإنسان، و يغرس فيه مكانته و قيمته. و الجانب التعبدي، و هي الأعمال الظاهرة، تبين و توضح أنّ السلم هو عبادة في حد ذاته، كما أنّ الشعائر الكبرى من صلاة و صيام و زكاة و حج لها الأثر البالغ في تحقيقه، و هي الحاجز المنيع من كلّ ما يهدده أو يهدمه.

الكلمات المفتاحية: الإيمان، العبادات، السلم الاجتماعي.

Abstract :

Social security is a legitimate demand, and necessity which people's lives and interests depends on it. Therefore, Islamic law has sought to achieve it, to explain its concept and importance, and to warn against the dangers that beset it.

The contemplator in The Prophet's guidance and the texts of The prophet's Sunnah finds the great care for peace in all its meanings, and the focus in achieving it has been on two aspects which are: the faith side and the worship side.

The faith side establishes the concept of peace in the heart of man, and instills in him its status and worth.

The worship side, which is the apparent works, which shows that peace is a worship in itself. In addition, the great rituals of prayer, fasting, zakat and Hajj have the greatest effect in achieving it, and it is the barrier against all that threatens or destroys it.

Keywords: Faith, Worship, Social security.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

و بعد:

فإن حاجة الناس إلى السلم الاجتماعي تفوق كثيرا من الحاجات و الضرورات الأخرى، إذ السلم يضمن استمرار الحياة، وإشرافها، ويضمن استقرار المجتمعات، ونهضتها، ونموها، كما أن الإخلال به أو بآلياته يؤدي إلى مخاطر كبرى، و منحدرات خطيرة تأتي على الأخضر واليابس،

وتهلك الحرث والنسل، و تَصُرُّ صَرَراً مُبَاشِراً بالمقاصد الضرورية الخمسة التي رَمَت الشريعة الإسلامية إلى تحقيقها.

فانعدام السلم يؤدي إلى بُعد الناس عن الدين، و غياب معاليه، و تهديد مراكزه ومؤسساته.

وانعدام السلم هو فَقْدٌ للأرواح و الأنفس، و تعطيلٌ للعقل البشري لأن العقل سينغلق في التفكير في قوت يوم صاحبه أو طريقٍ للنَّجاة من الهلاك.

وفي غياب السلم تُنتهك الأعراض، و تُداسُّ الكرامة، و تضيعُ الأموال. و ما نراه اليوم في بعض الدول عبر وسائل الإعلام المختلفة لخير دليل.

ولذلك أمر الله ﷻ في كتابه العزيز بالسلم، فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: 208]

وجعله ﷻ نعمةً من النعم التي امتنَّ بها على أهل قريش فقال: ﴿لِيَأْلَفَ قُرَيْشٌ ۖ ۝١ لِأَلْفِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۖ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۖ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۖ ۝٤﴾ [قريش].

وفي سنة سيدنا محمد ﷺ النصوص الكثيرة المتظافرة التي تحثُّ على هذا الأمر العظيم، و تؤكد عليه، و تبني دعائمه، و تنهى عن كلِّ سلوكٍ أو تصرفٍ يهدد بُنيانه أو يهدم أركانه، كما نجد في سيرته ﷺ الممارسة الفعلية و الجانب العملي التطبيقي لهذا الأمر، ممَّا يستوجبُ مِنَّا الاقتداء بسيد المرسلين نبينا محمد ﷺ من خلال تتبع سنته ﷺ لمعرفة الركائز التي تحقَّق لنا السلم بمفهومه الواسع.

ومن أهم هذه الركائز ركيزتان اثنتان: الجانب الإياني، و الجانب التعبدي، فقد ركَّز النبي ﷺ عليها أيما تركيز لأنَّ فيها آثاراً كثيرة و متنوعة، و من ضمن تلك الآثار أثرهما في تحقيق السلم الاجتماعي.

و لبيان أثر هذين الجانبين و توضيحهما قسَّمت هذا البحث إلى:

مقدمة: وبيّنت فيها أهميّة الموضوع، وإشكالية البحث، والخطة المتبعة في إنجازه.

المطلب الأول: أثر الإيمان في تحقيق السلم الاجتماعي.

المطلب الثاني: أثر العبادات في تحقيق السلم الاجتماعي

خاتمة: و ذكرت فيها أهم النتائج.

المطلب الأول: أثر الإيمان في تحقيق السلم الاجتماعي.

ويعدُّ هذا الجانب أقوى الجوانب وأنجعها في ترسيخ مفهوم السلم، و تطبيقه في واقع المجتمع، لأن الإيمان ملازمٌ للإنسان في جميع أحواله، وهو المؤثر فيه، والأمرُ النَّاهي له، فكان من الضروري تقويته حتّى يأمرَ صاحبه بالمعروفِ ويُبْعِدَ عن المنكر.

فالإيمان بالله تعالى يجعل صاحبه مستشعراً لرقابة الله تعالى عليه، فيبتعد عن كلّ ما يهدّد أمن المجتمع، وينشر فيه الرُّعبَ أو الخوف، خوفاً من خالقه الذي يُراقب حركاته و سَكَنَاتِهِ، ويكون مُسَالماً كما أمره ربُّه ﷻ في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلَاحِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: 208]

والإيمان بالملائكة يجعل المؤمن يبتعد عن جميع مظاهر العنف حتّى لا تُكْتَبَ سَيِّئَةٌ في صحيفته أعماله، إيماناً منه أن الملائكة يُحصون أعمال الإنسان و يكتبونها في سجلّاته.

والإيمان بالكتبِ و الرّسلِ يجعله يعمل بما أمرت به الكتب و ما حثَّ عليه الرّسلُ عليهم الصّلاة والسّلام من حسن المعاملة و السّمتِ و الاتّصاف بالأخلاق العالية، و الالتزام بالسّلم و مُقتَضياتِهِ، و الابتعاد عن التطرّف و إيذاء النّاس و المجتمع.

كما أنّ الإيمان باليوم الآخر يدفعُ صاحبه إلى الاجتهاد في عمل الطّاعات و الظّفر بالحسنات، و حسن المعاملة و الاتّصاف و التّحلّي بالسّلم حتّى يلقى الثواب يوم القيامة، و يتجنّب كلّ ما يُحِلُّ بالسّلم كالعنْفِ سواءً كان لفظياً أو عملياً.

وأما الإيمان بالقضاء والقدر يُرَبِّي المؤمنَ و يتعلّمُ من آثاره الخلقية الشيء العجيب، فلو قدّر على مؤمنٍ مجاورة جَارٍ سوءٍ ثمّ تأدّى منه فإنّه يستحضر هذا الإيمان و يصبرُ و يدفعُ بالتي هي أحسن، ولا يلجأ إلى العنفِ و القوّة و يتحلّى بالحكمة، و لو كان فقيراً مُعْدَمًا فلا يلجأ إلى جريمة السرقة و يهدّد أمنَ النَّاسِ في أموالهم و إنّما يصبرُ و يسلكُ الطّرقَ المشروعةَ السّلمية، و يوقنُ أنّ ما أصابه لم يكن ليخطئه و ما أخطأه لم يكن ليصيبه.

لأجل هذا كلّهُ عَنَى النبي ﷺ بغرس عُرى الإيمان في النفوس، و بيّنَ معانيه الواسعة التي تشملُ جميع مناحي الحياة، و وضح بجلاء أنّ جميع المظاهر التي تعزّز السلم هي من الإيمان فحثّ عليها و رغب فيها، و أنّ العوائق التي تحول دون تحقيقه هي منافية للإيمان فحذّر و نفّر منها، و فيما يلي بعض الأمثلة التي تدلّل على هذا، نوضّحها في جانبين:

أ/ الحث على المظاهر التي تعزّز السلم الاجتماعي:

ربط النبي ﷺ بين الإيمان و بعض مظاهر السلم، ليرشد على أنّها تدخل في مُسمّى الإيمان، و من أهم تلك المظاهر ما يلي:

1- **إفشاء السلام:** السلام هو شعار المسلمين، و أول ما يلتقي المسلم بأخيه يُبادرُه بالسّلام، و هي تحية المؤمنين يوم القيامة، و تحية الملائكة، لذا رغبَ رسولُ الله ﷺ فيه، و جعله سبباً لقوّة الإيمان و زيادته.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذْلكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»¹. فجعل إفشاء السلام سببا للمحبة و الألفة كما أن المودة و الألفة سبب لكمال الإيمان.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»².

قال الإمام النووي: «وَالسَّلَامُ أَوَّلُ أَسْبَابِ التَّأَلُّفِ وَمِفْتَاحِ اسْتِجْلَابِ الْمُودَةِ، وَفِي إِفْشَائِهِ تَمَكُّنُ أَلْفَةِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَإِظْهَارُ شِعَارِهِمْ الْمُمَيِّزِ لَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ رِيَاضَةِ النَّفْسِ وَلُزُومِ التَّوَاضُّعِ وَإِعْظَامِ حُرْمَاتِ الْمُسْلِمِينَ»³.

2- إماطة الأذى عن طريق الناس: إماطة الأذى عن الطريق مظهر من مظاهر السلم في الإسلام، وسلوك حضاري، و علامة من علامات سماحة هذا الدين الحنيف الذي حرص على تطبيق المظاهر السلمية في الأمور التي قد يراها بعض الناس بسيطة، أو هينة، و لا تصل لأن تأمر بها الشريعة، لئنبه على أهمية تحقيق السلم في الأمور التي هي أعظم من هذا السلوك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»⁴.

فالإيمان يدفع صاحبه إلى إماطة الأذى عن الطريق، حتى لا يتضرر أحدٌ بذاك الأذى رجاء نيل ثواب الله و الظفر بالحسنات، ممّا يدلُّ على البعد الحضاري الذي يرمي إليه الإسلام في آدابه، وأخلاقه، و أحكامه، و تشريعاته.

3- الحياء: و قد جعل النبي ﷺ الحياء شعبة من شعب الإيمان كما في الحديث السابق، لأنّ الحياء مصدر كل خير، كما في حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ»⁵.

فهو الحاجز المنيع الذي يحول بين صاحبه وبين حدود الله ﷻ ومحارمه، ويُعطي لصاحبه الوقار والسكينة، ويكون أبعد الناس عن اقتراف ما يضرُّ بالناس مهما كان نوع تلك المضرة.

4 - **سلامة اليد واللسان:** عن جابرٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ». و زاد الإمام الترمذي: « وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ».

أي المسلم الكامل الإسلام هو من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن الكامل الإيمان أيضاً، هو من أمنه الناس وجعلوه موضع ثقة على أموالهم وأنفسهم.

ب/ التحذير من المظاهر التي تعيق السلم الاجتماعي:

ومن أبرز تلك المظاهر ما يلي:

1- **أذية المسلمين و غيبتهم وتتبع عوراتهم:** فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ".

ونظر ابن عمر رضي الله عنه إلى الكعبة فقال: "ما أعظمك وما أعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك".

فشدّد نبينا ﷺ و حذّر من غيبة المسلمين أو تتبّع عوراتهم و عظم حرمة المؤمنين، لأن الوقوع فيها منافٍ للإيمان، ودليلٌ على عدم تمكّنه في قلب صاحبه، ممّا يعني أن تركها دليل على الإيمان، ولذلك قال النبي ﷺ: "وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ".

2- **أذية الجار:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ»¹⁰. فربط النبي ﷺ بين كمال الإيمان و عدم أذية الجار. لأن الإيمان يقتضي السلم مع الجار.

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ». قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ »¹¹. و معنى (بَوَائِقُهُ): أي غَوَائِلُهُ وَشُرُورُهُ¹².

3- الاعتداء على أعراض الناس أو أموالهم: فبين النبي ﷺ أن جريمة الزنا تنافي كمال الإيمان لأن فيها اعتداءً على أعراض الناس، كما أن السرقة تنافي كمال الإيمان أيضا لأن فيها تعدد على أموال الناس.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ مَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »¹³.

والنَّهْبَةُ: هُوَ الْمَالُ الْمُنْهَبُ وَالْمُرَادُ بِهِ الْمَأْخُوذُ جَهْرًا قَهْرًا¹⁴.

وقوله ﷺ: "يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا"؛ فيه إشارة "إِلَى حَالَةِ الْمُنْهَوِينَ فَإِنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَنْهَبُهُمْ وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِهِ وَلَوْ تَضَرَّعُوا إِلَيْهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ عَدَمِ التَّسْتَرِّ بِذَلِكَ فَيَكُونُ صِفَةً لَازِمَةً لِلنَّهْبِ بِخِلَافِ السَّرِقَةِ وَالْإِخْتِلَاسِ فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي خُفْيَةٍ وَالْإِنْتِهَابُ أَشَدُّ لِمَا فِيهِ مِنْ مَزِيدِ الْجَرَاءَةِ وَعَدَمِ الْمُبَالَاهِ"¹⁵.

4- اللعن والطعن أو التكفير: عن عبد الله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: " لا يكون المؤمن لعاناً"¹⁶.

وعنه كذلك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ»¹⁷.

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»¹⁸.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

5- حمل السلاح: عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»¹⁹.

قال ابن الملقن: «ليس بكامل الإيمان، ولا قائم بجميع شرائطه»²⁰. لأنّ هذا الفعل ليس من عمل أهل الإيمان، ولا من صنيعهم.

6- **العصبية:** وهي "أَنْ يَدْعُوَ الرَّجُلَ إِلَى نُصْرَةِ عَصَبَتِهِ وَالتَّأَلُّبِ مَعَهُمْ عَلَى مَنْ يُنَاوِئُهُمْ ظَالِمِينَ كَانُوا أَوْ مَظْلُومِينَ"²¹، وهي سمة وصفة من صفات الجاهلية المنافية لكمال الإيمان وأخلاقه السمحة، حيث حرص النبي ﷺ على إلغائها، وإبطال جميع مظاهرها، لأنها سبب للفرق والتمزق، والافتتال.

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُتَنَتَةٌ»²².

وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ»²³.

7- **القتل:** وقد ورد في التحذير من هذا الجرم الشنيع أحاديث كثيرة، آخرها ما كان في حجّ الوداع، فشدد و حذر من خطر الاعتداء على الدماء، حتّى شبه حرمتها بحرمة الزّمان والمكان،

فقال: "أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ"، ثُمَّ خَصَصَ بَعْدَ ذَلِكَ الْاِقْتِتَالَ بِالْتَحْذِيرِ فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»²⁴.

كما نهى وحرّم النبي ﷺ قتل المعاهدين، كما في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدَ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»²⁵.

والخلاصة أن الإيمان أكبر دافع للسلم، وأعظم حاجز مَنيع لكل ما يهدده أو يكون خطرًا عليه. وكلما زاد إيمان الإنسان كلما كان أكثر سِلْمًا، وأبعد عن مظاهر العُنفِ و التَطَرُّفِ، وكلما نُقِصَ إيمانه كلما كان مُعَرَّضًا لارتكاب ما ينافي السلم.

المطلب الثاني: أثر العبادات في تحقيق السلم الاجتماعي.

تقتضي العبادة أن يفعل المسلم الطاعات و يترك المحرمات، سواء أكانت أقوالاً أم أفعالاً، ظاهرة كانت أم باطنة.

والسلم الاجتماعي هو من الأمور التي تطلبها الشريعة و تسعى إلى تحقيقها، ممّا يعني أن معاني السلم تدخل في مضمون العبادة، فمن ترك أذى الناس بلسانه؛ من غيبة و نميمة، أو أمر بمُنكر، أو حثّ على الظلم و الاعتداء على الأرواح و الممتلكات و الأموال و الأعراض، و ترك أذى الناس بيده؛ فلم يحمل سلاحاً للاعتداء، و لم يسرق، و لم يبطش، فقد ترك المحرم، و من بذل الإحسان و شارك في كل ما يحقق السلم كالسعي في الصلح بين الناس، و شارك في إزالة الخلافات و الضغائن، و نشر قيم العفو و التسامح في المجتمع و نهى عن التناحر و الصراع و الاقتتال، فقد فعل الطاعة، قال الله ﷻ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 114]

فالأمر بالصدقة و المعروف و الصلح بين الناس بُغية العبادة له ثوابٌ عند الله ﷻ و له الأجر العظيم.

وقد عرّف النبي ﷺ الإحسان في حديث جبريل عليه السلام بقوله: « الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ »²⁶، فعرفه بالعبادة، لأنّ الإحسان "يَجْمَعُ كِبَالَ الإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَيَجْمَعُ الإِيتِيَانِ بِالْفِعْلِ الْحَسَنِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 112] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: 125]. فَذَكَرَ إِحْسَانَ الدِّينِ أَوَّلًا ثُمَّ ذَكَرَ الإِحْسَانَ ثَانِيًا فَإِحْسَانُ الدِّينِ هُوَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - الإِحْسَانُ الْمَسْئُولُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ"²⁷.

فالسلم عبادة، لأنّ المسالم في مجتمعه خوفاً من الله و طاعةً له، حتّى كأنّ الله ﷻ أمامه قد تعبّد لله تعالى بهذا الفعل و هذا الإخلاص.

هذا من حيث الإجمال، و فيما يلي سنذكر بعض آثار العبادة و علاقتها بالسلم الاجتماعي من خلال أركان الإسلام الأربعة و هي: الصلّاة و الزّكاة و الصّوم و الحجّ.

أولاً: الصلاة:

الصلّاة عبادةٌ عظيمة، و هي الركن الثاني من أركان الإسلام²⁸، و هي عمود الدين²⁹، لذلك أكّد الله ﷻ على تعاهدها و المحافظة عليها فقال: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: 238]

وأول ما يُحاسبُ عليه العبدُ يوم القيامة هو الصلّاة.

فَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا. قَالَ فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ ﷻ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ»³⁰.

كما بَيَّنَّ نَبِيُّنا ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ المكتوبة سببٌ لتكفير الذُّنُوبِ ما لم تكن كبائر فقال: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَخَضَّرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةٌ وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ»³¹.

وهذا حُضٌّ من النبي ﷺ للمحافظة على الصَّلوات الخمس و عدم التهاون فيها، و تعاهدها، لأنَّ من لَأَنَّ لها أسرارًا و آثارًا تربوية، و سلوكية متعدّدة.

و سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا»³²، لكي يربط النبي ﷺ العبد بربه بواسطة الصَّلَاة في وقتها المحدّد شرعا دون تهاونٍ أو تقصير، و يتحقّق مفهوم العبودية لله و الالتزام بأوامره، واستشعار مراقبته ﷻ.

قال الإمام العز بن عبد السلام: "و مقصودُها الأعظم تجديد العهد بالله، و قد اشتملت على من أعمال القلوب و الألسن و الجوارح فرضا و ندبا على ما لم يشتمل عليه غيرها، و نهي فيها عن أعمالٍ و أقوالٍ لم يَنْهَ عنها في غيرها، كُلُّ ذلك ليتوفّر المكلفُ على الإقبال عليها، لأنَّ مقصودَها تجديد العهد بالله، و لذلك جُعِلَتْ لها مواقيتٌ متقاربة، لئلاَّ يَبْعُدَ العبدُ بذكر الله"³³.

فكلّما صَلَّى المسلم صلاة كما أمره ربه ﷻ إلّا و تركت في قلبٍ صاحبها و في تربيته أثرا سلوكيا واضحا، فيكون مُسَالِما في مجتمعه، و مَسَاحِجًا، و عاملُ بناءٍ فيه لا عامل هدم.

كما يبتعد عن كُلِّ ما يتنافى مع هذه الطّاعة العظيمة من محرمات: كالاعتداء على النَّاسِ باليد أو اللسان أو السّلاح، أو أيّ شكل و لون من ألوان العنفِ و الغِلظةِ و الفضاضة، بل لو كان مرتكباً

لأحد الكبراء، أو لبعض مظاهر الاعتداء و كان مصلياً، فإنَّ صَلَاتَهُ سَتُبْعِدُهُ عن هذا الفعل، و تكون مانعاً و حاجزاً تحولُ بينه و بين ارتكابه، و هذا ما بيّنه حديث أبي هريرة رضي الله عنه إذ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنْ فَلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ قَالَ: " إِنَّهُ سَيَنْهَاهُ مَا تَقُولُ " ³⁴.

ثانياً/ الزكاة:

الزكاة هي عنوان التكافل المالي و الاجتماعي في الإسلام، و هي وسيلة و آليّة لتحقيق التّوازن المعيشي بين أفراد المجتمع، إذ تمنع شريعة الإسلام الأغنياء من اكتناز المال دون إخراج مقدار يُؤدّي إلى مستحقّيه من الفقراء أو المساكين أو الغارمين أو عابري السبيل أو غيرهم، فالمنطق السليم، و العقل المستقيم يرفض مظاهر الطبقيّة في المجتمع؛ بحيثُ تعيش فيه طبقةٌ معدمة تماماً ليس لها قوت يوم، مع وجود طبقةٍ أخرى مترفةٍ تتقلّب في مختلف المذات ممسكةٍ غير منفقة، و لا تأبؤه إلى حال المعدمين و المحتاجين.

و لذا حينما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن قال له: « فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ » ³⁵، و في هذا دلالة واضحةٌ إلى العلاقة التي يريدها الإسلام بين أبناء المجتمع الواحد المسلم، و هو التعاون و التضامن الواجب بينهم في الجانب المالي.

فالإسلام راعى هذا الجانب، و راعى جميع أصناف المجتمع، و حاجاتهم، و متطلّباتهم الماديّة، حتّى ينشأ مجتمعٌ متكاملٌ متضامنٌ مع بعضه، تسودُ بينهم الألفة و المحبة و الشفقة.

فالزكاة تسدُّ حاجة الفقراء و المساكين، و ترفعُ الغمَّ عن الغارمين، و تؤلّفُ قلوبَ حديثي العهد بالإسلام، أو من يُرجى دُخولهم في الإسلام، و ترمي إلى تحقيق مستوى معيشي لائق بهؤلاء، لأنَّ "الهدف من الزكاة ليس إعطاء الفقير درهماً أو درهمين، وإنما الهدف تحقيق مستوى لائق للمعيشة، لائق به بوصفه إنساناً كرّمه الله واستخلفه في الأرض.. و لائق به بوصفه مسلماً ينتسب إلى دين العدل والإحسان، و ينتمي إلى خير أمة أخرجت للناس، و أدنى ما يتحقق به هذا المستوى

أن يتهماً له ولعائلته طعام وشراب ملائم، وكسوة للشتاء وللصيف، ومسكن يليق بحاله^{٦٣}، وهذا يستغني المستحق للزكاة.

وهي وقاية لمستحقها كفرد من التفكير في الطرق غير المشروعة لكسب المال كالسرقة والنهب أو قطع الطريق، ووقاية للمجتمع من كل السلوكات التي تهدد أمنه وسلامته، كالتسول، والفقر، وما ينجرّ عنهما من آثار وخيمة، لأنّ المتسول أو الفقير، أو الغارم إذا لم يجد ما يسدّ به حاجته، ولم يكن على درجة من الإيمان والصبر تمنعه من ارتكاب السرقة مثلاً فإنه سيسرق، أو يكون عنيفاً في مجتمعه، وربما يصل به الأمر إلى القتل لتحصيل المال، فكانت الزكاة درعاً للمجتمع الإسلامي من الوصول إلى هذه الدركات والمنحدرات الخطيرة.

كما أنّ فيها تربية لنفس المحتاج والمستحق للزكاة من جهة، وتربية للمزكي من جهة أخرى.

- فهي طهارة لنفس الفقير والمحتاج من الحقد والضغينة والحسد، والتحامل على الأغنياء، بل يثمن إحسانهم، ويزيد في محبتهم، وهذا له الأثر الإيجابي على المجتمع من حيث أنّه تنشأ علاقة وطيدة بين طبقات المجتمع ممّا يؤدي إلى غياب أسباب التفرّق والتمزّق والعنف ومعوّقات السلم الاجتماعي.

و كثيراً ما يدفع الفقر بعض النفوس قليلة الصبر والرضى بهذا القدر المحتوم، إلى الحنق والبغض والكراهة ليس فقط على فئة الأغنياء بل قد يتفاقم أمر الحقد حتّى يصل إلى المجتمع كلّه، ممّا يؤدي به إلى التطرف والعنف، والانحراف الفكري، والاعتداء على الناس سواء على أرواحهم، أو أموالهم، أو أعراضهم بسبب هذا الحقد الدفين.

إذ أنّ سبب ذهاب بعض الناس إلى طريق التطرف يعود إلى عقد نفسيّة معيّنة، في مجالات مختلفة، ومن ذلك: العقد النفسيّة المتولّدة نتيجة الفقر والمعيشة البائسة التي يعيشها الإنسان. فعلاج الإسلام هذه القضية درءاً وسداً لهذا الطريق الذي يؤدي إلى تهديد السلم والأمن الاجتماعي.

- و هي طهارة كذلك لنفس الغني من البخل والإمساك والإحجام عن نفع الآخرين، حيث أن الزكاة تربي المزكي على النفع، والإنفاق والإحسان، و مودة الفقراء والمحتاجين، والتواصل معهم، والشفقة عليهم، وهذا يقوم عمود التضامن، والوحدة، وتغيّب المظاهر والآفات المهددة للمجتمع.

و تُزيل الشح من قلب صاحبها لأنّ "الشح آفة خطيرة على الفرد والمجتمع؛ إنها قد تدفع من اتصف بها إلى الدم فيسفكه، وإلى الشرف فيدوسه، وإلى الدين فيبيعه، وإلى الوطن فيخونه"³⁷، وقد خطب النبي ﷺ فقال: «يَاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُطَيْعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»³⁸.

ورغب النبي ﷺ في الإنفاق في أحاديث كثيرة، من ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا »³⁹. ليرشد الناس على أهمية التضامن والتكافل، وإعانة المحتاجين، و يتحقق النفع للمنفق والمنفق عليه و للمجتمع كله.

ثالثاً: الصوم.

الصوم هو "إمساك مخصوص عن أفعال مخصوصة في أوقات مخصوصة"⁴⁰.

أيّ الإمساك عن جميع المفطرات؛ من أكل أو شرب أو نكاح من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية التقرب إلى الله ﷻ. و هو عبادة عظيمة عند الله تعالى، و له فضائل شتى، فالصوم سبب لمغفرة الذنوب، و تكفير الخطايا، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »⁴¹.

وقد خصَّصَ الله ﷻ في الجنة باباً لا يدخله إلا الصائمون، فعَنْ سَهْلٍ رَضِيَ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَقُومُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ »⁴².

وتعظيماً لجزائه جاء في الحديث القدسي «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ ﷻ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ. وَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ »⁴³.

فقوله: "إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ" معناه: "أي أجازي عليه جزاءً كثيراً من غير تعيين لمقداره، وهذا كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: 10]"⁴⁴.

والصَّوْمُ مدرسةٌ تعلِّم الصَّبْرَ وَالتَّحَمُّلَ تَقَرُّباً لِلَّهِ ﷻ، كما تُبْعِدُ عن مظاهر العنف و الصَّرَاحِ وَالظُّلْمِ وَالتَّعَدِّيِّ عَلَى حَقُوقِ الْآخَرِينَ لِأَنَّ الصَّائِمَ الَّذِي تَرَكَ شَهْوَتَهُ الْمُبَاحَةَ لَهُ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّيَامِ تَقَرُّباً لِلَّهِ ﷻ وَمُخْلِصاً لَهُ، لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ وَقْتِ الصَّيَامِ وَفِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّيَامِ.

وَإِذَا مَا فَعَلَ ذَلِكَ، كَمَا لَوْ كَذَبَ أَوْ زَوَّرَ أَوْ نَظَرَ لِمَحْرَمٍ، أَوْ ظَلَمَ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَعَبَ نَفْسَهُ وَ أَفْسَدَ صَوْمَهُ، وَفَوَّتَ عَلَى نَفْسِهِ الْأَجْرَ وَالْخَيْرَ الْكَثِيرَ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ »⁴⁵.

فَالزُّورُ وَالْعَمَلُ بِهِ مُنَافٍ لَطَاعَةِ الصَّوْمِ، لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الصَّائِمِ أَنْ يَصُومَ وَيُمْسِكَ عَنْ جَمِيعِ الْمَحْرَمَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ، وَ مِنْ تِلْكَ الْمَحْرَمَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَوْضُوعِنَا: تَهْدِيدُ أَمْنِ النَّاسِ وَ سَلَامَتِهِمْ مَهْمَا كَانَ نَوْعُهُ، سِوَاءً بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْأَفْعَالِ، وَ لِذَلِكَ أَرْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سُلُوكِ سَلَمِيٍّ رَاقٍ فِي حَالِ تَعَرُّضِ الصَّائِمِ إِلَى سَبِّ أَوْ شَتْمٍ فَقَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ عَنْهُ: « قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَزِفْتُ وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيُقِلْ إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ

أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»⁴⁶.

ومعنى الرّفث: "السُّخْفُ وَفَاحِشُ الْكَلَامِ"⁴⁷. ومعنى الصَّخب: الصَّيْحاح⁴⁸.

فالصَّوم لا يقتضي من الصَّائم ترك السَّبِّ والشَّتْم والاعتداء على الآخرين فقط، بل يقتضي كذلك الكفَّ عن جدالٍ أو شتمٍ أو سبٍّ من شتمه، أو قتالٍ من قاتله، و ينبغي أن يكتفي بقوله: "إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ"، فيدفع السيئة بالخلقِ العالي، و الأدب الرفيع، و السلم، لأنَّ الردَّ بنفسِ الأسلوب يُفسد للصَّائم الأجر، و يؤدِّي إلى العنف والخصام، و يزيد النَّار اشتعالاً، و الإسلام حريصٌ على نظافة و طهارة المجتمع من أسبابِ العُنفِ و الخصام و الصِّراع خاصّة وقت الصَّيام، فهو امتحانٌ عالي المستوى، له آداب و ضوابط توجِّبُ على الصَّائم مُراعاتها، و الالتزام بها.

وقد جعله النبي ﷺ أيضاً سبباً و طريقاً للوقاية من الوقوع في فاحشة الزنا و التعدي على الأعراس كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»⁴⁹. فالصَّوم يكبح شهوة الإنسان، ويصرِّفه عن التفكير في الاعتداء على الأعراس.

خامساً: الحج:

الحج مؤتمرٌ عالميٌّ يحضره المسلمون من شتّى البقاع و البلدان، ليؤدّوا الشعائر العظيمة التي أمر بها الله ﷻ، متكبّدين عناء السفر و طول المسافات، متحمّلين للأخطار، تاركين فلذات الأكباد والأهل و الأرض و الممتلكات، و متوجّهين إلى ربّهم بالإخلاص و التضرّع والدعاء و التلبية اقتداءً بسنة سيّدنا إبراهيم عليه السلام، و سيّدنا محمد ﷺ.

وفي تلك المسيرة التعبدية بجميع محطاتها و مراحلها، ابتداء من الإحرام إلى وقت التحلل و مغادرة بيت الله الحرام، فوائد عظيمة، و أسرار كثيرة، و آثار بالغة في كل من يشهد هذا المؤتمر العظيم بدافع التعبد لله ﷻ والتقرب منه.

فأعظم درس يستفيده الحاج من هذا الركن العظيم هو الإخلاص لله ﷻ، لأن مناسك الحج من إحرام و تلبية و طواف و الوقوف بعرفة و رمي الجمرات كلها مدرسة لتعلم صدق التوجه إلى الله ﷻ.

فالمسلم يترك أهله و ماله و وطنه، و يتجرد من ثيابه، و يمتنع عن ملذة الطيب أو قرب النساء، ملبياً لله ﷻ و داعياً و حاسراً لرأسه، ثم يخلق و ينحر، فهذه الدروس تربية للمسلم لمعنى الخضوع لله تعالى و الانكسار له، مما يجعله يستحضر مراقبة الله ﷻ له في كل حين، و يؤثر في معاملته لمجتمعه، و يعظم في نفسه الاعتداء على حقوق الناس، و تهديد أمن المجتمع، فيكون من أبعد الناس عن هذا، بل يكون من أشد الناس سعياً في تحقيق الأمن الاجتماعي تقرباً لله تعالى و طاعة له.

و في ركن الطواف تشبه بالملائكة الحافين من حول العرش، الطائفين به، المسبحون حوله، و في هذا سمو للروح⁵⁰ و تغذية لها، فيتعلق قلب المسلم بالذكر و الطاعة، و لا يؤذ غيره من الناس، بل يكون حريصاً على أمنهم و سلامتهم اقتداءً بالملائكة الذين لا يؤذون مخلوقاً قط.

وأما الوقوف بعرفة، فإن المسلم يتذكر فيه وقوفه يوم القيامة للحساب⁵¹، فيزيد إيمانه، و يكون ذاك التذكر مانعاً له من انتهاك حقوق الناس، أو إيذائهم، أو ظلمهم.

وفيها خطبة جامعة للكثير من المواضيع و التوجيهات و النصائح، و منها خطورة دماء الناس و أعراضهم و أموالهم، كما خطبة حجة الوداع إذ قال رسول الله ﷺ: « إِنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا »⁵². فيعظم في نفسه أمر الدماء والأعراض والأموال فلا يُخاطر بنفسه بالوقوع فيها.

و أما السعي ففيه درس في الاقتداء بأم إسماعيل عليها السلام و صبرها⁵³ حتى جاءها الفرج و اليسر من الله جلّ جلاله، ممّا يؤثر في نفس المؤمن الحاجّ و يقوّي صبره، فيصبر على جاره ولا يؤذيه، و على مجتمعه فلا يتعرّض إليه، و إنّما يدفع السيئة بالحسنة و الحكمة، لا بالعنف و الفضاضة.

كما أنّ الحكمة من نهي النبي صلّى الله عليه وآله عن الرفث و الفسوق في الحج في قوله عليه الصلاة و السلام: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»⁵⁴، هي: " تعظيم حرّيات الله "، و تدريب و تربية للنفس على الالتزام بحدود الله تعالى، و عدم تجاوزها. فيُعظّم المؤمن الدماء والأعراض و الأموال، و حقوق الناس و أمن المجتمع كلّ.

وقد أمر النبي صلّى الله عليه وآله و أرشد إلى السكينة فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ»⁵⁵، و هي " الرّفق و الطمأنينة " ⁵⁶. و هذا لحرص النبي صلّى الله عليه وآله على سلامة الحبيب و عدم أذيتهم، أو مزاحمتهم، لأنّ هذا ممّا يُنافي آداب الحجّ، و أدب السكينة و الرّفق ليس خاصّاً بنسك الحجّ فقط بل هو في الأمور كلّها، كما في حديث عائشة¹ أن النبي صلّى الله عليه وآله قال: « مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ »⁵⁷.

خاتمة:

يتّضح لنا من خلال هذه الدّراسة أهميّة السلم الاجتماعي في السّنة النبويّة المطهّرة، و عناية النبي صلّى الله عليه وآله و حرصه الشّديد على تحقيقه من خلال جانبيين أساسيين اثنين، و هما الجانب الإيماني و الجانب التبعدي.

فالإيمان هو المحرّك الأساسي لأفعال الإنسان، و سُلطانها الأمر، و كلّما زاد الإيمان كلّما تحقّق السّلم، و كلّما نقص إلّا و ساد في المجتمع أنواع العُنف و الخوف، لذلك كان هذا الجانب أولى بالتركيز في تحقيق السلم الاجتماعي.

كما أنّ الجانب التعبدي له أثره البالغ هو الآخر في تحقيق السلم، لأنّ السلم يدخل في مفهوم العبادة ثمّ إنّ الشعائر الكبرى من صلاة و زكاة و صوم و حجّ تُهدّب السلوك الإنساني، و تُضفي عليه لباس الأخلاق، و تُربيّه، و تُصلّحُه.

و لعلّ أهمّ ما يوصى به في هذا المقام ما يلي:

1- ضرورة العناية بالتربية الإيمانية و التعبدية اقتداءً بسيد المرسلين ﷺ، و يكون ذلك في جميع المرافق، كالمدارس، و المساجد، و الإعلام و غير ذلك من المجالات.

2- صرف الجهود في بيان أهميّة السلم الاجتماعي و أثره الإيجابي على الفرد المجتمع، و أثره في تنمية و استقرار الحياة الاقتصادية و السياسية و الحضارية.

3- ضرورة معالجة و محاربة أشكال التطرّف و العنف، و الآفات و الجرائم المتعلقة بالدماء أو الأعراس أو الأموال و الممتلكات، و كذا المحظورات التي تدمّر المجتمعات كالمخدرات بجميع أنواعها، و نشر الوعي بخطورتها و ضررها الفتاك.

و صلّى الله على سيدنا محمد ﷺ و على آله و صحبه أجمعين.

الهوامش:

¹ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنّه لا يدخل الجنة إلّا المؤمنون و أنّ محبة المؤمنين من الإيمان، و أنّ إفشاء السلام سبباً لحصولها، حديث رقم 93. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د.ت).

² - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، و أيّ أموره أفضل، حديث رقم: 169.

³ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكرياء النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392 هـ. (36/2).

⁴ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، حديث رقم 58.

⁵ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان و أفضلها و أدناها و فضيلة الحياء و كونه من الإيمان. حديث رقم: 37.

⁶ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، و أيّ أموره أفضل، حديث رقم: 171.

- ⁷ - رواه الترمذي، كتاب الإيمان، باب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ حَدِيث. رقم: 2836. و قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (المتوفى: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1، 1996 م.
 - ⁸ - رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في تعظيم المؤمن. رقم 2032. و قال الترمذي: حسن غريب. و صححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض، ط5. 1421 هـ - 2000 م. رقم: 2339.
 - ⁹ - رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في تعظيم المؤمن. رقم 2032.
 - ¹⁰ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ، وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ، حديث رقم: 75.
 - ¹¹ - رواه البخاري، كتاب الأدب، باب إِثْمُ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، رقم: 6016. أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط3، 1407 هـ - 1987 م.
 - ¹² - يُنْظَرُ: النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات الجزري (ابن الأثير)، تحقيق: (طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، 1399 هـ - 1979 م. (1/ 162).
 - ¹³ - رواه البخاري، كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْعَصَبِ، بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ، حديث رقم: 2475.
 - ¹⁴ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم وتبويب: محمد فؤاد عبد الباقي، (تحقيق: محب الدين الخطيب - عبد العزيز بن باز)، دار المعرفة - بيروت، 1379. (59 / 12).
 - ¹⁵ - المصدر السابق، الموضع نفسه.
 - ¹⁶ - رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعن و الطعن. رقم: 2019.
 - ¹⁷ - رواه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة. رقم: 1977.
 - ¹⁸ - رواه البخاري، كِتَابُ الْأَدَبِ، حَدِيث. بَابُ مَنْ كَفَرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ، رقم: 6105.
 - ¹⁹ - رواه مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا». حديث رقم: 98.
 - ²⁰ - التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص المصري (المتوفى: 804هـ) تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، 1429 هـ - 2008 م. (31 / 316).
 - ²¹ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى. (1/ 602).
 - ²² - رواه مسلم، كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً حديث رقم: 2584.
 - ²³ - رواه أبو داود، كتب الأدب، باب في العَصِيَّةِ. حديث رقم: 5121. أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: 275هـ)، تحقيق: (شعيب الأرنؤوط، محمد كميل قره بلي)، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م.
- قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، ثم إن عبد الله ابن أبي سليمان لم يسمع من جبير كما جزم به المصنف بإثر الحديث..... لكن الحديث صحيح بمعناه وأتم منه من حديث أبي هريرة فقد أخرجه مسلم (1848)، وابن ماجه (3948)، والنسائي في "الكبرى" (3566) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: ولفظ مسلم: "من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمَيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أو يَدْعُو إلى عَصْبَةٍ، أو يَنْصُرُ عَصْبَةً، فَقُتِلَ، فَقَتَلَهُ"

جاهليّة، ومن خرج على أمتي يضربُ برّها وفاجرها ولا يَنحَاشُ من مؤمنها، ولا يفني لذي عهدٍ عهده، فليس مني، ولستُ منه". وهو في "مسند أحمد" (7944)، و"صحيح ابن حبان" (4580) "أ.هـ. يُنظر: هامش تحقيقه لسنن أبي داود (7/ 441-442).

²⁴ - رواه البخاري، كتاب الحج، باب حجة الوداع. حديث رقم: 4405.

²⁵ - رواه البخاري، كتاب الجزية، باب إثم من قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ. حديث رقم: 3166.

²⁶ - رواه البخاري: كتاب الإيمان باب سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ وَعِلْمِ السَّاعَةِ. حديث رقم: 50. و مسلم: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ مَعْرِفَةِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْقَدَرِ وَعِلْمَةِ السَّاعَةِ، حديث رقم: 01.

²⁷ - مجموع الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (المتوفى: 728هـ)، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، ط3، 1426 هـ / 2005 م. (622/7).

²⁸ - عن ابنِ عُمرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَالْحَجُّ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ" رواه البخاري، كتب الإيمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، رقم: 08، و مسلم، كتب الإيمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، رقم: 16.

²⁹ - كما دَلَّ حديث معاذ بن جبل ؓ أن رسول الله ﷺ قال: "رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَدُرُؤُهُ سَنَامُهُ الْجِهَادُ"، رواه الترمذي في سننه، أَبْوَابُ الْإِيمَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم: 2616، و قال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. و رواه أحمد في المسند، مسند معاذ بن جبل، رقم 22366. مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1421هـ - 2001 م و صححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1405 هـ - 1985 م. (138/2). رقم: 413،

³⁰ - رواه الترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب مَا جَاءَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، رقم (413). و النَّسَائِي فِي السُّنَنِ، كتاب الصلاة، بَابُ الْمُحَاسَبَةِ عَلَى الصَّلَاةِ، رقم: 465. سنن النَّسَائِي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: 303هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، (1406 هـ / 1986 م). و صححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض، ط1، 1422 هـ - 2002 م. (432/3). رقم: 1358.

³¹ - رواه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، رقم: 228.

³² - رواه مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها رقم: 527.

³³ - مقاصد العبادات، العز بن عبد السلام، تحقيق: عبد الرحيم أحمد قمحية، مطبعة اليمامة، حمص (سوريا)، ط1: 1995. ص: 14.

³⁴ - رواه أحمد في المسند: مسند أبي هريرة (483/15). رقم 9778. و ابن حبان في صحيحه (300/6). رقم: 2560. صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (المتوفى: 354هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1414 هـ - 1993 م. و البزار في المسند: مسند أبي هريرة (130/16). رقم 9217. مسند البزار، أبو بكر أحمد البزار (المتوفى: 292هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين

الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط 1 (2009م). و صححه الألباني في: سلسلة الأحاديث الصحيحة. (7/ 1405)، رقم 1482.

³⁵ - رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتُرِدُّ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا. حديث رقم: 1496.

³⁶ - فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1393 هـ، 1973 م. (2/ 575).

³⁷ - فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي. (2/ 852).

³⁸ - رواه أبو داود، كتاب الزكاة، بَابُ فِي الشُّحِّ حديث رقم: 1698.

³⁹ - رواه البخاري، كتاب الزكاة، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى} اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا. حديث رقم: 1442.

⁴⁰ - التَّيْبِهَاتُ الْمُسْتَنْبَطَةُ عَلَى الْكُتُبِ الْمَدُونَةِ وَالْمُخْتَلَطَةِ، أبو الفضل القاضي عياض البحصي السبتي، (المتوفى: 544 هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الوثيق، الدكتور عبد النعيم حميتي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1432 هـ - 2011 م. (1/ 300).

⁴¹ - رواه البخاري، كتاب الصَّوْم، باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية. حديث رقم: 1901.

⁴² - رواه البخاري، كتاب الصَّوْم، باب الريان للصائمين. حديث رقم: 1896. و رواه مسلم، كتاب الصوم، باب فضل الصيام. حديث رقم: 1152.

⁴³ - رواه مسلم، كتاب الصوم، باب فضل الصَّيَام. حديث رقم: 2704.

⁴⁴ - فتح الباري، الحافظ ابن حجر العسقلاني. (4/ 108).

⁴⁵ - رواه البخاري، كتاب الصوم، باب مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فِي الصَّوْمِ. حديث رقم: 1903.

⁴⁶ - رواه البخاري، كتاب الصوم، باب هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ. إِذَا شَيْئٌ. حديث رقم: 1904.

⁴⁷ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكرياء النووي (8/ 28).

⁴⁸ - المصدر نفسه. (8/ 31).

⁴⁹ - رواه البخاري، كتاب الصوم، بَابُ: الصَّوْمُ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزْبَةَ. حديث رقم: 1905.

⁵⁰ - الحج أحكامه أسرارُه منافعُه، عبد الرحمن محمد الدوسري، دار إشبيلية، الرياض، ط 1 (1421 هـ، 2001 م). ص: 56.

⁵¹ - المرجع نفسه. ص: 59.

⁵² - رواه مسلم، كتاب الحج، بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. حديث رقم: 1218.

⁵³ - الحج أحكامه أسرارُه منافعُه، عبد الرحمن محمد الدوسري. ص: 58.

⁵⁴ - رواه البخاري، كتاب الحج، باب الحج المبرور. حديث رقم: 1521.

⁵⁵ - الحج أحكامه أسرارُه منافعُه، عبد الرحمن محمد الدوسري. ص: 54.

⁵⁶ - رواه مسلم، كتاب الحج، بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. حديث رقم: 1218.

⁵⁷ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا النووي. (8/ 168).

⁵⁸ - رواه البخاري، كتاب الأدب، باب الرِّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. حديث رقم: 6024.

